فاني مباه بكم الامم يوم القيامة ويعرف كون البكر ولودا بقاربها عفيفة
عن الزنا ونحوه ودينة لا فاسقة لخبر الصحيحين تنكح المرأة لاربع
لمالها وجمالها ولحسبها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك اي افتقرت
ان لم تفعل واستفدت ان فعلت حال كونها متلبسة بالخلق الحسن
بسكون اللام للموزن والبسط هكذا يتعين بالواو للوزن وان كانت
ساقطة من النسخة التي بايدينا ومعنى البسط بشاشة الوجه وقد
روي انه صلى الله عليه وسلم قال انكم لن تسعوا الناس باموالكم
فسعوهم ببسط الوجه وحسن الخلق ومتلبسة ايضا بالود مثلث
الواو اي المحبة للخبر السابق تزوجوا الولود الودود فاني مباه بكم الامم
يوم القيامة جميلة خلق بفتح الخاء وسكون اللام اي جملة الصورة بحسب
طبعه ولو سوداء وتكره بارعة الجمال لانداد الاعين لها ولذلك قال
الامام احمد ما سلمت جميلة قط اي من النظر ذات اي صاحبة عقل
موفر اي كامل بخلاف غير ذات العقل المذكور بان لم تكن ذات عقل
اصلا او ذات عقل ناقص وبالنسب المحمود توصف فتكون طيبة
الاصل لخبر تخيروا لنطفكم بل تكره بنت الزنا وبنت الفاسق ويشبه
ان يلحق بهما اللقيطة ومن لا يعرف لها اب وتوصف بالبعد في القرابة
فتكون ذات قرابة بعيدة وهي اولى من الاجنبية وهي اولى من ذات
القرابة القريبة لضعف الشهوة فيها فيجيء الولد نحيفا فنص الشافعي
رضي الله عنه على انه يسن له ان لا يتزوج من عشيرته محمولا على عشيرته
الادنين

الادنين وسن له بالغة لانها اكمل من الصغيرة في اللذة ولذلك قال
الشيخ الخطيب بعدان قال ويسن استفهام المراهقة وان لا يزوج الصغيرة
حتى تبلغ اي ويسن ان لا يزوج الصغيرة حتى تبلغ فعلم منه انه يسن
له بالغة ذات اي صاحبة حياء بالمد اي استحيا وكان عليه ان يقول
فيها حيية ليستقيم البيت بخلاف ما اذا لم تكن ذات حياء وان كانت بذية
وقد روي انه صلى الله عليه وسلم قال لا تتزوجوا حمما شهبرة وهي
الزرقاء البذية ولا هبرة وهي الطويلة المهزولة ولا نهبرة وهي النحيفة
المدبرة ولا هندرة وهي القصيرة الذميمة ولا لفوتا وهي ذات الولد
من غيرك يجمعها قولك هن شلل خفيفة مهر لان من يمن المرأة خفة
مهرها فيسن ترك المغالاة في المهر وصح عن عمر لا تغالوا بصداق النساء
فانها لو كانت مكرمة في الدنيا او تقوى عند الله كان اولى بها رسول
الله صلى الله عليه وسلم لكن يسن ان لا ينقص عن عشرة دراهم خالصة
لان ابا حنيفة رضي الله عنه لا يجيز اقل منها وان لا يزيد على خمسمائة
درهم خالصة لانها كانت اصدقة بناته صلى الله عليه وسلم وازواجه
ولا يرد اصداق ام حبيبة اربعمائة دينار لانه كان من النجاشي
اكراما له صلى الله عليه وسلم ولا يرد ايضا اصداق خديجة عشرين
بكرة لانه كان قبل البعثة ولانه كان منه صلى الله عليه وسلم ومن
عمه ابي طالب ويستحب ان لا يدخل بها حتى يدفع لها شيئا من الصداق
خروجا من خلاف من اوجبه ويسن ان تكون بالديباج اي المنسوج

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)